

جمهورية العراق
الامانة العامة لمجلس الوزراء
الدائرة القانونية
العدد : ق / ٢١ / ٥ / ١٩٦٦٩
التاريخ : ٢٠١٠ / ٦ / ٧

وزارة المالية / الدائرة القانونية
م / الرواتب المترادمة

كتابكم ذي العدد ٦٤ / ٨٠٢ / ٣٧٨٠ في ٢٠١٠ / ٥ / ٢٧ على الرغم من الاعباء المالية الناجمة عن تطبيق أحكام القانون رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ بسبب عدم الوقوف على رأي وزارتكم في مثل هكذا أمور إلا أن ذلك لا يحول دون تطبيق أحكام القانون المذكور لكونه واجب التطبيق استناداً لأحكام المادة (الثانية) منه وبصدد ما جاء بكتابكم أعلاه نود بيان الآتي :-

١- إن القانون المذكور واضح في صرف الرواتب المترادمة للمشمولين بأحكامه وفقاً لسلم الرواتب الجديد .

٢- نؤيد مقترحكم بتشكيل لجنة في كل مديرية عامة في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة لغرض احتساب الرواتب على أن يحدد سقف زمني لإنجاز أعمالها .

٣- نؤيد ماورد بالفقرة (٢) من الضوابط في كتابكم أعلاه لاتسجامه مع الأسباب الموجبة للقانون محل البحث كما ان صرف الرواتب المترادمة للمشمولين بالوصف المذكور بالفقرة (٢) من الضوابط في كتابكم آنفاً يتعارض مع مبدأ العدالة لخلقه نوعاً من التمايز بين فئة وأخرى .

٤- نؤيد الاقتراح الوارد بالفقرة (٣) من الضوابط في كتابكم أعلاه .

مع التقدير

د. فرهاد نعمة الله حسين
ء / الأمين العام لمجلس الوزراء
٢٠١٠ / ٦ /